

الجريدة الرسمية

جريدة الراي والبيان

(العدد ١٢٥) في يوم الاثنين ١٧ رمضان سنة ١٣٥٨ - ٣٠ أكتوبر سنة ١٩٣٩ (السنة العاشرة بعد المائة)

شوانين . هراسيم : فرارات ، الخ .

هرسوم بقانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٣٩

فتح اعتقاد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٠ - ١٩٤١

فتحن هاروق لأول ملك قصر

في مدة الاطلاع على المادة ٤١ من الدستور ؛
لوبنا، على ما عرضه علينا وزير المالية، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

(وسمى بما هو آتى) :

فادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٠ - ١٩٤١ القسم ٩
”وزارة الداخلية“ فرع ١ ”ديوان العموم ومصالح أخرى“ باب ٣ ”أعمال
جديدة“ اعتقاد إضافي قدره ١٧٥٠٠ جنيه (سبعة عشر ألفاً وخمسمائة جنيه)
للصرفات الإضافية التاسمة بفروع الرقابة .

ويؤخذ هذا الاعتقاد الإضافي من وفورات الميزانية العامة .

فادة ٢ - قبل وزير الداخلية والمالية تتفيد هذا المرسوم بقانون
كل منها فيما يخصه ما

صدر برأس المدح في ٨ رمضان سنة ١٣٥٨ (٢١ أكتوبر سنة ١٩٣٩)

هاروق

بأمر حضرة شاحب البلالة

وزير المالية	رئيس مجلس الوزراء
هل فارق	هل فارق
حسين هري	

الشخص

مراسم بقوانين فتح اعتيادات اضافية
في ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠ .

مرسوم باصدار المادحة الملاصقة ببروتوكول الفرقى
الكهربائية وبروتوكول التوفيق (جنيف
٩ ديسمبر ١٩٣٣) (صادر)

قرار من مديرية الشرطة بشأن سريان لائحة
سرافنة قبل دفع ابن الخطيب والبن
الرابي بنادر؛ منها القبح، فاغوس،
كفر صقر، أبي كبير، بلبيس .

٢١ نوفمبر سنة ١٩٣٩

فلم يتحقق بهذا المدد :

وزارة المالية - مصلحة الأموال المقررة - جوازات إدارية .

مراسيم خاصة بأعمال المدفعية العامة .

* سفينة إبلة الثالثة لم يتحقق الانتقاد في المادى مجلس الشيوخ المنعقدة في يوم الثلاثاء، ٤ رمضان
سنة (١٣٥٨) (١١٧ أكتوبر سنة ١٩٣٩) .

المقرر رقم ٩ جلسه يوم الاثنين ٤ رمضان سنة ١٣٥٨ (١١٧ أكتوبر سنة ١٩٣٩)

مجلس الشيوخ .

* في لاحظة - المرجع من يرفق من حضرات المشتركون أن تكون لديه مجموعة كاملة من معاشر
جلسات البرلمان وأن يحافظ على المحتوى المرفق بذلك .